" والذين يتوفون منكم " على تقدير حذف المضاف أراد : وأزواج الذين يتوفون منكم يتربصن . وقيل : معناه يتربصن بعدهم كقولهم : السمم منوان بدرهم . وقرئ : يتوفون بفتح الياء أي يستوفون آجالهم وهي قراءة علي Bه . والذي يحكى : أن أبا الأسود الدؤلي كان يمشي خلف جنازة فقال له رجل : من المتوفي بكسر الفاء فقال ا□ تعالى . وكان أحد الأسباب الباعثة لعلي Bه على أن أمره بأن يضع كتابا في النحو - تناقضه هذه القراءة " يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " يعتددن هذه المدة وهي أربعة أشهر وعشرة أيام وقيل ذهابا إلى الليالي والأيام داخلة معها ولا تراهم قط يستعملون التذكير فيه ذاهبين إلى الأيام . تقول : صمت عشرا ولو ذكرت خرجت من كلامهم . ومن البين فيه قوله تعالى : " إن لبثتم إلا عشرا " طه : 103 ، ثم " إن لبثتم إلا يوما " طه : 104 ، " فإذا بلغن أجلهن " فإذا انقضت عدتهن " فلا جناح عليكم " أيها الأئمة وجماعة المسلمين " فيما فعلن في أنفسهن " من التعرض للخطاب " بالمعروف " بالوجه الذي لا ينكره الشرع . والمعنى أنهن لو فعلن ما هو منكر كان على الأئمة أن يكفوهن . وإن فرطوا كان عليهم الجناح " فيما عرضتم به " هو أن يقول لها : إنك لجميلة أو صالحة أو نافقة ومن غرضي أن أتزوج وعسى ا□ أن ييسر لي امرأة صالحة ونحو ذلك من الكلام الموهم أنه يريد نكاحها حتى تحبس نفسها عليه إن رغبت فيه ولا يصرح بالنكاح فلا يقول : إني أريد أن أنكحك أو أتزوجك أو أخطبك . وروى ابن المبارك عن المبارك عن عبد ا□ بن سليمان عن خالته قالت : دخل علي أبو جعفر محمد بن علي وأنا في عدتي فقال : قد علمت قرابتي من رسول ا□ A وحق جدي علي وقدمي في الإسلام فقلت : غفر ا□ لك ! .

أتخطبني في عدتي وأنت يؤخذ عنك ؟ فقال : أو قد فعلت ! .

إنما أخبرتك بقرابتي من رسول ا□ A وموضعي قد دخل رسول ا□ A على أم سلمة وكانت عند ابن عمها أبي سلمة فتوفي عنها فلم يزل يذكر لها منزلته من ا□ وهو متحامل على يده حتى أثر الحصير في يده من شدة تحامله عليها فما كانت تلك خطبة . فإن قلت : أي فرق بين الكناية والتعريض ؟ قلت : الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له كقولك : طويل النجاد والحمائل لطول القامة وكثير الرماد للمضياف . والتعريض : أن تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج إليه : جئتك لأسلم عليك ولأنظر إلى وجهك الكريم .

وحسبك بالتسليم مني تقاضيا .

وكأنه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض ويسمى التلويح لأنه يلوح منه ما يريده " أو أكننتم في أنفسكم " لا محالة ولا تنفكون عن النطق برغبتكم فيهن ولا تصبرون عنه وفيه طرف من التوبيخ كقوله : " علم ا□ أنكم كنتم تختانون أنفسكم " البقرة : 187 . فإن قلت : أين المستدرك بقوله : " ولكن لا تواعدوهن " ؟ قلت : هو محذوف لدلالة ستذكرونهن عليه تقديره : علم ا□ أنكم ستذكرونهن فاذكروهن ولكن لا تواعدوهن سرا . والسر وقع كناية عن النكاح الذي هو الوطء لأنه مما يسر . قال الأعشى : .

ولا تقربن من جارة إن سرها ... عليك حرام فانكحن أو تأبدا